

بحار الأنوار

[142] ووعدك بدوام نعيم دار الثواب. واعلم أن من مكاسب إحدى هذه الليالي المشار إليها لمن عبد الله جل جلاله على ما ذكرناه من النية التي نبهنا عليها ما رويناه باسنادنا إلى ابن فضال باسناده إلى عبد الله بن سنان قال: سألته عن النصف من شعبان، فقال: ما عندي فيه شيء، ولكن إذا كان ليلة تسع عشرة من شهر رمضان قسم فيه الأرزاق، وكتب فيها الأجال، وخرج فيها صكك الحاج، واطلع الله تعالى عزوجل إلى عبادته، فيغفر لمن يشاء إلا شارب مسكر، فإذا كانت ليلة ثلاث وعشرين فيها يفرق كل أمر حكيم، ثم ينتهي ذلك ويقضى، قال: قلت: إلى من؟ قال: إلى صاحبكم ولولا ذلك لم يعلم. وباسنادنا إلى علي بن فضال فقال أيضا باسناده إلى منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم، ينزل فيها ما يكون في السنة إلى مثلها من خير أو شر ورزق أو أمر أو موت أو حياة، ويكتب فيها وفد مكة، فمن كان في تلك السنة مكتوبا لم يستطع أن يحبس، وإن كان فقيرا مريضا، ومن لم يكن فيها مكتوبا لم يستطع أن يحج وإن كان غنيا صحيحا. أقول: فهل يحسن من مصدق بالاسلام، وبما نقل عن الرسول وعترته عليه وعليهم أفضل السلام، أن ليلة واحدة من ثلاث ليال أن يكون فيها تدبير السنة كلها وإطلاق العطايا ودفع البلايا، وتدبير الامور، وهي أشرف ليلة في السنة عند القادر على نفع كل سرور، ودفع كل محذور، فلا يكون نشيطا لها، ولا مهتما بها فهل تجد العقل قاضيا أن سلطانا يختار ليلته من سنة للاطلاق والعناق، والمواهب ونجاح المطالب، ويأذن إذنا عاما في الطلب منه لكل حاضر وغايب فيتخلف أحد من ذلك المجلس العام وعن تلك الليلة المختصة بذلك الأنعام التي ما يعود مثلها إلى بعد عام، مع أن الذين دعاهم إلى سؤال محتاجون مضطرون إلى ما بذله لهم من نواله وإقباله وإفضاله، ماذا تقول لو أنك بعد الفراغ من هذه المائة ركعة أو مائة وعشرين، سمعت أن قد حضر بابك رسول من بعض ملوك الادميين، قد عرض